# حفظ حياة الإنسان في ضوء السنة النبوية
# حديث( مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ...)
# دراسة موضوعية

Doi: 10.23918/ilic2020.37

المدرسة: پەیام جافرعلي أ.م. د. كامران أورحمان مجيد
جامعة السليمانية/ كلية العلوم الاسلامية/ قسم أصول الدين
(kamaran.mageed@univsul.edu.iq)

**بسم الله الرحمن الرجيم**

**مقدمة**

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على رسول رب العالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين
المصدر الثاني لتشريع الأحكام وتوجيه التكاليف بعد القرآن هو السنة النبوية, ووظيفتها كثيرة, ومنها ما تبين الأحكام التشرعية, وتأكيد لمعاني القرآن ثم استثنيت من أصل كلي مراعاة لظروف معينة أو أحوال خاصة.
الانتحار ظاهرة إنسانية عامة لا يخلو أي مجتمع منها منذ القدم، وحتى يومنا هذا، إنّ المؤشّرات الظاهرة تدلّ على أنّ حوادث الانتحار تزداد بصورةٍ واضحة في مجتمعاتنا, لا شكّ أنّ الانتحار هو محرّم في كافة الشّرائع السّماويّة، وقد أكّد الإسلام على تحريمه تحريمًا قاطعًا بكل وسائله, من قتْل الإنسان نفسَه بمأكول أو مشروب، أو إتلاف عضو من أعضائه، أو إفساده أو إضعافه بأي شكل من الأشكال.
حاولنا في هذا البحث دراسة الحديث«مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ..», مع التركيز على مجموعة من الحقائق العلمية من خلال الشرح, حتى تسلط الضوء على هذه الظاهرة.
إن الله سبحانه وتعالى أكرم هذه الأمة بشريعة الإسلام، والشريعة الإسلامية حوت في تشريعاتها جميع النصوص الكافية للحفاظ على الضروريات في حياة البشر .
فهذا البحث يبين أن من مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ النفس، يهدف إلى إبراز جوانب العلاقة بين مقاصد الشّريعة وبين حفظ النفس، أمثال من ذلك إباحة المحرم عند الضرورة, كأكل الميتة ولحم الخنزير وشرب الخمر وإباحة الفطر في رمضان للمسافر والمريض ..., وهو وجه ظاهر لحفظ النفس, وكذلك التدرج في التشريع كلّها تقصد إلى تحقيق مصالح العباد أو درء مفاسد .
ومن أهم الصفات المميزة للتشريع الإسلامي حفاظه على سعادة الإنسان، بتأكيد حق الإنسان في عدم الاعتداء على جسمه أو نفسه بأي طريق، سواء كان اعتداء الإنسان على نفسه هو أو نفس غيره.

**أهمية الموضوع وسبب اختياره:**

إن هذا الموضوع جدير بالدراسة لما يأتي:
١- اهتم البحث بدراسة الحديث النبوي, هو عمل نوعي من حيث الدراسة وفي مجال البحث العلمي، ويعتبر البحث خدمة متواضعة لفهم الحديث المذكور للرسول- صلى الله عليه وسلم- تجاه هذه الظاهرة.
٢- يبين مدى ارتباط مقاصد الشريعة بحفظ النفس، مع مراعاة جلب مصلحةٍ، أو دفع مفسدةٍ
٣- تبرز أهميّة البحث في ابراز جوانب العلاقة بين مقاصد الشّريعة، وبين حفظ النفس، وفي العلاقة بالحكم الشّرعي. وحفظ النفس جاءت من أولويات اهتمام الإسلام .

**أهداف البحث**

تتمثل الأهداف فيما يلي:
١- تحديد موقف التشريع الإسلامي حول ظاهرة الإنتحار التي تأتي في عديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وكلام العلماء.
٢- سعي متواضع لتقليل عملية الانتحارية من ضوء دراسة حديث«مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ..» مع بيان الحكم الشرعي حول ظاهرة الانتحار.

**المنهج المتتبع في هذا البحث :**

لقد اتبعنا في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي التحليلي، فاستقرأنا كتب الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم والمصنفات للحصول على النصوص المتعلقة بالموضوع، ثم قمنا بتحليل أجزاء هذه النصوص واستنطاقها للدلالة على الموضوع وبيان حكمه.

**الدراسات السابقة:**

إنَّ دراسة حديث«مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ..» غير جديد من حيث المضمون والمحتوى.
وقد تناوله المحدّثون وشراح الحديث أثناء شرحهم.

**هيكل البحث**

قسمنا البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.
المبحث الأول: مفهوم حفظ النفس في الشريعة وعلاقتها بالضروريات.
المبحث الثاني: دراسة حديث البحث من حيث المتن والمعنى والإسناد
المطلب الأول: متن الحديث وألفاظه مع مفهومه العام
المطلب الثاني: تخريج الحديث مع سبب وروده
المطلب الثالث: دراسة سند الحديث

المبحث الثالث: دراسة موضوعية تحليلية لحديث البحث
(من قتل نَفسهُ بِحديدة فحديدتُهُ...)
ثم خُتم البحث بسرد أهم النتائج.

**المبحث الأول: مفهوم حفظ النفس في الشريعة وعلاقتها بالضروريات.**

تعريف الحفظ:

فهو لغة: الحِفْظ نقيض النِّسْيان وهو التعاهُد وقلَّة الغفلة، وقال ابن فارس هذا الأصل: يدلُّ على مراعاةِ الشيء[١]. وهذا المصطلح يختلف معانيه حسب السياق والمواضع التي يرد فيها: فحفظ المال يكون بمراعاته عن التلف، والصلاة من الفوات، والأمانة من الخيانة، والقرآن على ظهر قلبه، والمقصود بحفظ الناس هنا هو صيانة الانسان عما يتعرض له من الهلاك ومراعاته عن الضياع والتعدي عليه.

تعريف النَّفس:

وهي في اللغة جاءت بأكثر من معنى منها: الروح، والاخفاء، والإنسان، ففي الأول: خرجتْ نَفْس فلان أَي: روحُه، وفي الثاني: وفي نفس فلان أَن يفعل كذا وكذا أَي: في رُوعِه، والمعنى الثالث: مَعْنى جُمْلَةِ الشيء وحقيقته تقول قتَل فلانٌ نَفْسَه وأَهلك نفسه أَي أَوقَعَ الإِهْلاك بذاته كلِّها وحقيقتِه[٢].

والمراد بحفظ النفس حفظ الإنسان وحياته، وإنما يكون بصيانته عما يضره بإزهاق وهلاك أو بمساس وأذية .

علاقة حفظ النفس بالضروريات:

الصلة بين حفظ النفس والضروريات هي العلاقة بين الجزء والكل، فحفظ النفس جزء منها، ولا يخفى أن حفظ النفس مقصد من مقاصد الشرع الحنيف، والمقاصد مجموعة ومحصورة في خمسة: وهي معروفة بالضروريات الخمس التي لا بد للحياة، بحيث إذا فقدت اضطربت الحياة. وهي: الدين، والنفس ، والعقل، والعرض، والمال، وهناك من أضاف إليها بعض الشيء كالحرية، وغيرها. قال حجة الإسلام الغزالي:" ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يُفوِّتُ هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة" [٣] .

ولحفظ هذه الضروريات قد وضعت الشريعة الإسلامية تدابير عديدة كفيلة لهذا الغرض، فالنفس تحفظ من التلف والتعدي عليها, وسدّت الطرقَ المفضية إلى إزهاقها أو إتلافها أو الاعتداء عليها, وذلك بسدّ الذرائع المؤدّية إلى القتل ومن ذلك".

أولا: تحريم الانتحار والوعيد الشديد لمن قتل نفسه: كما في ورد في نصوص القرآن الكريم من قوله تعالى:[ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ]النساء (٢٩)، فالنهي في الآية شامل لقتل الإنسان نفسه وقتله أخاه المسلم[٤]، قال القرطبي وغيره في الاية:" وَأَجْمَعَ أَهْلُ التأويل على أَن المراد بهذه الْآيَة النَّهْي أَن يَقْتُل بَعْض النَّاس بَعْضًا, ثُمَّ لَفْظُهَا يَتَنَاوَل أَنْ يَقْتُل الرَّجُل نَفْسَه بِقَصْد مِنْهُ لِلْقَتْلِ فِي الْحِرْصِ عَلَى الدنيا وطلب المال, بِأَنْ يَحْمِل نَفْسُه عَلَى الْغَرَر الْمُؤَدِّي إِلَى التَّلَف, وَيَحْتَمِل أَنْ يُقَال: (وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ) فِي حَال ضَجَر أَوْ غَضَب، فَهَذَا كُلُّه يتناول النَّهْي[٥]، ومن ذلك أيضا حديث البحث الذي من أصرح الأدلة على تحريم قتل النفس وأشد الوعيد على من قام بذلك.

ثانيا: تحريم الجناية على النفس المعصومة: [وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ] الأنعام (١٥١). وقال تعالى:[وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا] (٣٣)، ولعل أشد الوعيد للاعتداء على النفس المعصوم هو قوله:[ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا] النساء(٩٣)، وقد رتبت الشريعة أقصى العقوبات للاعتداء على النفس وجعل الله قتل النفس الواحدة مساويا لقتل الناس جميعًا, لانه لايجوز للمسلم أن يقتل نفسه بحال من الأحوال, لأن الحياة هبة من عند الله عز وجل ومن تعدى عليها فقد تحدى المشيئة الإلهية .

ثالثا: تحريم التعدي على أعضاء جسد الإنسان:[وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ] المائدة(٤٥)

رابعا: القصاص: وهو أن يفعل بالفاعل الجاني مثل ما فعل[٦]، وكأن القاتل سلك طريقاً من القتل فقُص أثره فيها ومشى على سبيله في ذلك [٧]. وقتل قاتل العمد والاقتصاص منه، وإن

كان في الظاهر هو القتل لكن في هذا القتل منع لانتشار القتل، كما قال تعالى:[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى] البقرة ،إلى قوله عز وجل: [وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ] البقرة(١٧٩)، قال الشاطبي: إِنَّ حِفْظَ النفوس مشروع- وهذا كلِي مَقطوع بقصْد الشارع إِليه، ثمّ شرَع القِصَاص حفْظا للنُفوس، فقتل النَفس في القصاص محافظةٌ عَلَيْهَا بِالْقَصْدِ،

---

[١]- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر– بيروت الطبعة الأولى (مادة: حفظ) (٤٤٠/٧)، مقاييس اللغة، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكَريّا، تحقيق: عبد السَّلام محمد هَارُون، اتحاد الكتاب العرب، الطبعة : ١٤٢٣ هـ = ٢٠٠٢م. (٧٠/٢). تاج العروس(٢١٨/٢٠).

[٢]- لسان العرب مادة : نفس،(٦/ ٢٣٣) وذكر ابن فارس أشياء لكن يبدو أنها راجعة إلى ماذكره ابن منظور، مقاييس اللغة، مادة: نفس، (٣٦٩/٥).

[٣]- انظر: المستصفى في أصول الفقه للغزالي،(١٧٤/١).

[٤]- تفسير ابن كثير، (٢٧٠/٢)، وأيسر التفاسير، أبو بكر الجزائري(٢٥٤/١) شاملة.

[٥]- تفسير القرطبي(٥/ ١٥٧)، البحر المحيط في التفسير, أبو حيان محمد بن يوسف بن علي الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ), تحقيق: صدقي محمد جميل, دار الفكر – بيروت, ط: ١٤٢٠ هـ, (٣/ ٦١١)

[٦] - التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥، تحقيق : إبراهيم الأبياري(ص٢٢٥).

[٧] - الجامع لأحكام القرآن القرطبي دار الحديث سنة (١٩٩٤ م) (٢٤٩/٢).

وَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ تَخَلُّفُ جُزْئِيٍّ مِنْ جُزْئِيَّاتِ الْكُلِّيِّ الْمُحَافَظِ عَلَيْهِ، وَهُوَ إِتْلَافُ هَذِهِ النَّفْسِ لِعَارِضٍ عَرَضَ وَهُوَ الْجِنَايَةُ عَلَى النَّفْسِ، فَإِهْمَالُ هَذَا الْجُزْئِيِّ فِي كُلِّيِّهِ مِنْ جِهَةِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى جُزْئِيٍّ فِي كَلِّيِّهِ أَيْضًا[١].

خامسا: النهي كل شيء من شأنه يؤذي الناس وهو كثير ومن ذلك:

أ) النهي حمل المسلم السلاح على أخيه عن الإشارة بالسلاح ونحوه من حديدة وغيرها:

ورد في السنة:(من أشار إلى أخيه بحديدة، فإن الملائكة تلعنه حتى يدعه, وإن كان أخاه لأبيه وأمه)[٢].

ب) النهي أمور تؤدي إلى الخصومة ومشكلات الاجتماعية: كالغيبة والنميمة، وكالنهي عن السبّ والشتم المفضي للعداوة ثم التقاتل: قال تعالى:[وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُواْ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ كَانَ لِلإِنْسَـٰنِ عَدُوًّا مُّبِينًا] الإسراء٥٣].

ومن وسائل التشريع لحفظ النفس أيضا الرخص الشرعية: وهي على أقسام:

١) رخصة واجبة وهي إباحة المحرمات عند الضرورة، فتناول المحرم للحفاظ على الحياة عند الضرورة: كتناول الميتة للمضطر[٣]. قال الله تعالى:﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ البقرة: ١٧٣).

ورقد نفس المعنى في آيات أخرى منها: المائدة من الآية(٣)، والأنعام من الآية (١٤٥).

٢) الرخصة للمريض والمسافر بالإفطار في رمضان وكقصر الصلاة للمسافر،؛ والإبراد في صلاة الظهر في شدة الحر وهي رخصة مندوبة[٤]، قال الله تعالى:﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ البقرة: ١٨٤).

٣) رخصة مباحة؛ كالجمع بين الصلاتين في غير عرفة ومزدلفة، وبيع العرايا [٥] يمكن تقسيم

أسباب الرخصة إلى قسمين رئيسين: القسم الأول: الضرورة؛ القسم الثاني: الحاجة.

القسم الأول: الضرورة؛ ويدخل فيه:

١- رخص الله للعباد التلفُّظ بألفاظ الكفر حفاظًا على النفس والحياة: ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ ﴾ النحل (١٠٦)

القسم الثاني: الحاجة؛ ويدخل فيه السفر، والنسيان، والجهل، والخطأ، والنقص، وعموم البلوى، ومن كان مرضه لا يؤدي به إلى الهلاك إذا لم يترخص، فكل هذه الأسباب يقع على الناس مشقة لو لم يرخص لهم بها، وهذه المشقة لا تصل بهم إلى درجة الهلاك والضرورة، وكل ما يؤدي إلى مشقة وحرج ولا يصل إلى درجة الضرورة يدخل تحت هذا القسم.

وشرع الإسلام لحفظ النفس وحمايتها وعدم الاعتداء عليها وجوب تناول الطعام والشراب واللباس والمسكن، وأوجب القصاص والديّة والكفارة[٦].

**المبحث الثاني: دراسة حديث البحث من حيث المتن والمعنى والإسناد**

المطلب الأول: متن الحديث وألفاظه مع مفهومه العام

المطلب الثاني: تخريج الحديث مع سبب وروده

المطلب الثالث: دراسة سند الحديث

**المطلب الأول: متن الحديث وألفاظه مع مفهومه العام المفهوم الشامل المختصر للحديث:**

حديث البحث من الأحاديث التي انتشر بين الناس، وهو مع إختصاره لكنه في غاية الأهمية، لأنه له صلة قوية بالحياة، فيجعل الأنسان أمام مسؤولية كبيرة تجاه حياته وجميع تصرفاته مع نفسه بغض النظر عن مكانته العلمية أو الإجتماعية أو السياسية أو غيرها، ويجعله أن

يكون صابرا محتسبا قويا يعيش مع الأمل داخل الآلام، ولا يركع للمصائب والبلاء، وأن يكون

على صلة بدينه عند أموره كلها.

صحيح تحدث الحديث عن جزئية لكنها جزئية مهمة للغاية وهي مرتبطة بأعز الأشياء في الكون وهو الوجود الإنسان الذي جعل الله من واجبات الانسان تعمير الكون فكيف إذا وصل هذا الانسان إلى درجة يفكر بقتل نفسه بدلا من العمران؟ فمن تلميحات الحديث أنه ينبغي للإنسان أن يهتم ويحافظ على حياته؛ لأنها أمانة عنده وهدية من قبل الباري سبحانه وتعالى ، كما يستنبط منه أن الحياة الدنيا تحتوي على صعوبات ومصائب من شأنها قد تحزن الإنسان وتجعله مهموما محزونالكن ينبغي أن يصبر ويكادح وبعيش مع الأمل وينتظر الفرج. والمتدين لا ييأس من مهما كثرت المصائب، لذلك فالذي يفكر بالانتحار يقدم عليه فقد جرّ وعيد الله علـــى نفســـه، فهـــو يـــائس مـــن روح الله، ولا ييـــأس مـــن روح الله إلا القـــوم الكـــافرون.

وعليه فكانت عقوبته عند الله قاسية، فمن قتل نفسه بحديدة أو شرب أو تردى من جبل، ذكر الحديث هذه الوسائل وفي أيامنا زادت الوسائل والنتيجة واحدة وهي إزهاق الروح، فمن قتل نفسه بأي وسيلة كان، فهو في نار جهنم، خالدا على هذه الحال أبدا.

وقد ورد الحديث بمعنى واحد وبألفاظ قريبة جدا وإن وقع التقديم والتأخير في بعض ألفاظه عند أئمة الحديث

---

[١]- الموافقات في أصول الفقه، لأبي إسحاق الشاطبي (٩٨/٢).

[٢]- أخرجه مسلم باب النهى عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم(٢٠٢٠/٤، رقم ٦٨٣٢)(٣٣/٨)، والترمذى (٤٦٣/٤ ، رقم ٢١٦٢) وقال : حسن صحيح غريب.

[٣]- ينظر: البحر المحيط، للزركشي(٣٧/٢)، شرح مختصر الروضة، للطوفي(٤٦٥/١).

[٤]- انظر: التمهيد، للإسنوي، ٧٢/١-٧٣).

[٥]- انظر: التمهيد، للإسنوي، ٧٣/١،، شرح الكوكب المنير، لابن النجار ٤٨٠/١.

[٦]- انظر: المستصفى للغزالي،(١٧٥/١)، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبدالسلام (٧١/٢) ، الموافقات، للشاطبي(٢٢/٢). علم أصول الفقه، عبدالوهاب الخلاف (ص٢٠١).

**متن الحديث:**

كما سبق هذا الحديث رواه كثيرة من أهل السنن والمسانيد وغيرهما، ونحن نكتفي بسرد روايتي الشيخين أي: البخاري ومسلما؛ لأن الأمة قد اجتمعت عليهما؛ ولأنه لاتوجد اختلاف يذكر في ألفاظ النص، ولأن الاتيان بذكر روايات جميع المصنفات أمر صعب وبحاجة إلى صفحات.

لفظ الإمام مسلم هو:

عن أبى هريرة(رضي الله عنه) قال، قال رسول الله(ﷺ):(من قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يتوجأ بها فى بطنه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ) .

وأما لفظ الإمام البخاري: روى أبو هريرة(رضي الله عنه) عن النبي(ﷺ) قال:( من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا). فقدم فقرة (من تردى) بينما هذه الجملة هي الأخيرة عند مسلم كما مر، كما تجد فرقا بين لفظتي: تحسى وشرب) ظاهرا.

وقد أورده بعض أئمة الحديث مختصرا أيضا كما وردت روايات أخرى تؤيد نفس المفهوم وسنذكرها في المبحث القادم إن شاء الله تعالى.

وقد تكلم الإمام أبو عيسى الترمذي على زيادة "خالدا مخلدا فيها أبدا" والتي تفرد بها الاعمش عن ابي صالح عن أبي هريرة ، ويرى أنها لا تقبل؛ لأنه من المتقرر عند أهل السنة أن اهل الكبائر لا يخلدون في النار، لِذا أعل الإمام الترمذي هذه الزيادة، وقال أن الأصح هو بلا هذه الزيادة، لأن الروايات إنما تجئ بأن أهل التوحيد يعذبون في النار ثم يخرجون منها ولم يذكر أنهم يخلدون فيها[١].

**المطلب الثاني: تخريج الحديث مع سبب وروده**

هذا الحديث النبوي من الأحاديث المعروفة الثابتة لدى أهل الصناعة الحديثية، مشهورة بين الناس وعامتهم، وقد أخرج الحديث كثير من أئمة الحديث وممن أخرجه:

البخاري في صحيحه[٢], ومسلم في صحيحه[٣], وابن حبان في صحيحه[٤], والدارمي في سننه[٥], وابن ماجه في سننه[٦], وأبو داود في سننه[٧], والترمذي في سننه[٨], والنسائي في السنن الكبرى[٩], والبيهقي في سنن الكبرى[١٠], واحمد في مسنده[١١], والطبراني في معجمه[١٢].

سبب ورود النص:

المقصود بسبب الورود، هو المقتضي والواقعة التي اقتضت ورود الحديث، مثل أن يقوم شخص بأمر فعلق الشرع على فعله إما بتشجيع أو بالنهي عنه: وأسباب ورود الحديث كأسباب النزول للآيات القرآنية تماما، وهذا يجرنا إلى القول بأن كل ما قيل في أهمية أسباب النزول ينطبق على أسباب الورود، وكما هناك آيات ليس لها أسباب النزول فكذلك الحال في السنة فهناك أحاديث ليس لها أسباب الورود أو لم يصلنا شيء عن سب وروده، وهذا الحديث الذي نحن نتحدث عنه تصفحت كتب السنة وشراح الحديث فلم أجد شيئا بهذا الشأن، وإن كان أغلب ظني أن الحديث لابد وأن يكون له سبب الورود، وإن لم ينقل ولم يرو، فالرسول(ﷺ) إما سمع من قام بقتل نفسه أو الظاهرة كانت موجودة في زمنه(ﷺ) فلذلك بين الحكم وأنذر الناس، وبالفعل وقع الفعل وكما في بعض روايات صحيحة أخرى قد وقع في هذا الفعل في زمن الرسول(ﷺ) .

**المطلب الثالث: دراسة سند الحديث**

هذا الحديث وكما سبق أن قلنا من الأحاديث المعروفة عند أئمة الحديث فقد أخرجه كثير من أهل الحديث، ومن بينهم الإمامان البخاري ومسلم، فأفضل ذكر رجال إسناديهما فقط؛ لأن إسنادهما مقبول عند أهل الفن، وحشر جميع أسانيد علماء الحديث الذين خرّجوا الحديث بحاجة إلى بحث مستقل.

أ) سلسلة رجال البخاري:

قال البخاري: حدثنا ( عبد الله بن عبد الوهاب) حدثنا ( خالد بن الحارث ) حدثنا ( شعبة ) عن ( سليمان ) قال سمعت ( ذكوان ) يحدث عن ( أبي هريرة ).

---

[١] - الجامع الصحيح سنن الترمذي ، رقم(٢٠٤٤)

[٢] - كِتَاب: كِتَابُ الطِّبِّ, بَاب: شُرْبِ السُّمِّ وَالدَّوَاءِ بِهِ وَبِمَا يُخَافُ مِنْهُ وَالخَبِيثِ , رقم: ٥٧٧٨).

[٣] - كِتَاب الْإِيمَانِ, بَاب:غِلَظِ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ..., رقم: ١٧٥).

[٤] - كتاب الجنايات, ذكر تعذيب الله جلا وَعَلَا فِي النَّارِ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا, الرقم: ٥٩٨٦).

[٥] - كِتَابِ الدِّيَاتِ, الرقم: ٢٥٤٨).

[٦] - بَاب: بابُ النَّهْيِ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ, كِتَابُ الطِّبِّ, الرقم: ٣٤٦٠).

[٧] - كِتَاب الطِّبِّ, بَابٌ فِي الْأَدْوِيَةِ الْمَكْرُوهَةِ, الرقم: ٣٨٧٢).

[٨] - أَبْوَابُ الطِّبِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ(ﷺ), بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍّ أَوْ غَيْرِهِ الرقم: ٢٠٤٣).

[٩] - كِتَابُ: الْجَنَائِزِ, تَرْكُ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ, الرقم: ١٩٦٥).

[١٠] - كتاب: الجراح (الجنايات), باب التغليظ على من قتل نفسه, الرقم: ١٥٨٧٧).

[١١] - مسند: أبي هريرة رضي الله عنه, الرقم: ٧٤٤٨).

[١٢] - معجم ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ بْنِ خَلِيفَةَ الْأَنْصَارِيُّ يُكْنَى أَبَا زَيْدٍ, الرقم: ١٣٢٤).

١) عبد الله بن عبد الوهاب أبو محمد الحجي بفتح الحاء المهملة والجيم والباء الموحدة البصري انفرد البخاري بالإخراج عنه، مات في سنة ثمان وعشرين ومائتين، وهو ثقة ثبت وثقه يحيى وآخرون، وقال أبو حاتم: صدوق ثقة[١] .
٢) خالد بن الحارث بن سليمان أبو عثمان البصري، هو خالد ابن عبيد بن سليمان بن عبيد بن سفيان، ويقال: خالد بن الحارث بن سليم بن عبيد بن سفيان، أبو عثمان الهجيمي البصري، روى عن: هشام بن عروة، وحميد الطويل، وأيوب، وأشعث بن عبد الملك الحمراني، وعبد الملك بن أبي سليمان، وشعبة، وابن عجلان، وحسين المعلم، وخلق كثير، وعنه حدث: شعبة - وهو من شيوخه- ومسدد، وأحمد بن حنبل، وابن المديني، وعمرو بن علي، وإسحاق بن راهويه، المثنى، وخلق آخر[٢] .
قال يحيى القطان:" ما رأيت أحدا خيرا من سفيان وخالد بن الحارث، وعن أحمد بن حنبل، قال:" إليه المنتهى في التثبت بالبصرة- يعني خالد، ووثقه غيرهم من الأئمة، ولد سنة(١٢٠-أو ١١٩هـ) ومات سنة (١٨٦ه)[٣].
٣) شعبة: هو شعْبة بن الحجَّاج بن الورد العتكي الأزدي الواسطي، يكنى أبا بسطام، سكن البصرة، وعالم أهل البصرة، وهو من تابعي التابعين، وسمع من أربعمائة من التابعين، مات سنة ستين ومائة(١٦٠هـ). قال أحمد:" ما أكثر ما يخطئ شعبة في أسامي الرجال، وقال أيضاً: كان شعبة يحفظ، ثم يكتب إلا شيئاً قليلاً، ربما وهم في الشيء"[٤]، وقال عبد الرحمن ابن مهدي:" شعبة بن الحجاج امام في الحديث هو حافظ ثقة عابد زاهد"[٥].
٤) سليمان وهو الأعمش، وهو سليمان بن مهران الكاهلي الكوفي أبو محمد، ثقة، أخرج له أصحاب الكتب الستة، قيل أنه كان يدلس عن الحسن وغيره مالم يسمعه، رأى أنسا، واختلف فيه: بين توثيق وانهام بالتدليس خصوصا إذا قال عن فلان، وعن فير شيوخه المعروفين، وممن اتهمه بالتدليس ابن ابي حاتم والنسائي والدارقطني وابن حجر وغيرهم. قال أبو نعيم مات سنة ثمان وأربعين ومائة وهو ابن أربع وثمانين سنة[٦]،
٥) ذكوان بفتح الذال المعجمة، السمان الزيات السمان المديني، أبو صالح، فذكوان اسمه، وأبو صالح كنيته، وأما لقبه فهو: السمان[٧] مولى أم المؤمنين جويرية الغطفانية، كان من كبار العلماء بالمدينة، ولد في خلافة عمر، وسمع من سعد بن أبي وقاص، وعائشة، وأبي هريرة، وابن عباس، وطائفة سواهم، وهو ثقة، أخرج له أصحاب الكتب الستة، ذكره ابنُ حِبَّان وَقَال: وكان من عباد أهل الكوفة" الثقات(١/ الورقة ١٢٥) وَقَال ابن حجر: ثقة عابد رمي بالارجاء، قال بشار: الارجاء ليست علة جارحة[٨]، حدث عنه ابنه سهيل بن أبي صالح، والأعمش، وسمي، وزيد بن أسلم، وخلق سواه، ذكره الإمام أحمد فقال: ثقة ثقة، من أجل الناس، عن الأعمش قال: سمعت من أبي صالح ألف حديث[٩].
٦) أبو هريرة، وهو الصحابي المعروف واختلف في اسمه على أقوال كثيرة لكن الصحيح هو عبدالرحمن بن صخر[١٠].
ب) وأما رجال مسلم:
فهو كما قال: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو سعيد الأشج قالا حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة.
١) أبو بكر بن أبى شيبة: هو عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن عثمان العيسي الكوفي. بن خواستي العبسي ولد سنة(١٥٩هـ ، وتوفي سنة ٢٣٥ ه)، فهو الإمام العلم، سيد الحفاظ، صاحب الكتب الكبار[١١]. روى عن شريك، وهُشيم، وابن المبارك، وابن عيينة، وغيرهم. وروى عنه البخاري، ومسلم، وأبوداود، وابن ماجة وغيرهما، وهو أخو الحافظ عثمان بن أبي شيبة. قال أحمد بن حنبل: أبو بكر صدوق هو أحب إلي من أخيه عثمان، وقال الخطيب: كان أبو بكر متقنا حافظا، صنف" المسند" و" الأحكام" و" التفسير"، وحدث ببغداد هو وأخواه القاسم وعثمان[١٢].
٢) أبو سعيد الأشج: هو: عبد الله بن سعيد بن حصين الكندي، كنيته أبو سعيد الأشج من أهل الكوفة، يروى عن أبى معاوية وابن إدريس وغيرهم، مات بعد خمسين ومائتين[١٣]، قال ابن حجر: ثقة من صغار العاشرة مات سنة سبع وخمسين، وقال أبو حاتم هو ثقة صدوق، قال إبراهيم بن الجنيد سئل عنه بن معين فقال: لا بأس به، ويحيى بن معين يقول: ليس بالأشج بأس ولكنه يروي عن قوم ضعفاء، وقال ابن عدي سمعت محمد بن أحمد بن بلال

---

[١] - عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٦٠/٤ ).
[٢] - تهذيب التهذيب، لابن حجر الرقم (١٥٥)
[٣] - نفسه.
[٤] - شرح علل الترمذي لابن رجب، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي المعروف(بابن رجب الحنبلي) تحقيق: د.نور الدين عتر، مع مقدمة تحقيق د.همام عبد الرحيم سعيد.(١٦٣/١).
[٥]- تهذيب التهذيب(٢٩٧/٤)، الكامل في ضعفاء الرجال، للامام الحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني(١٧١/١)
[٦] - الخلاصة(٤١٩/١-٤٢٠)، وتقريب التقريب (٣٣١/١)،رقم(٥٥)(ص٦٧ )، التبيين لأسماء المدلسين، لسبط ابن العجمي الشافعي، تحقيق: يحيى شفيق، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان،(ص٣١) رقم(٣٠)
[٧] - كان يجلب السمن والزيت إلى الكوفة، كتاب تهذيب الكمال في أسماء الرجال ص٥١٣)، شرح سنن أبي داود، عبدالمحسن العباد(٢/١)
[٨]- تهذيب الكمال مع حواشيه يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي(٦٥٤- ٧٤٢)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة– بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠– ١٩٨٠م(٥١٣/٨). التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح تأليف الحافظ أبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد ابن أيوب الباجي المالكي(٤٠٣-٤٧٤ هـ= ١٠١٢-١٠٨١م) دراسة وتحقيق أحمد لبزار(٣١/٣).
[٩]- المصادر نفسها.
[١٠]- ينظر: الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي(ت: ٨٠٢هـ) تحقيق: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى( ١٤١٨هـ ١٩٩٨م، (٦٠٠/٢)
[١١]- الكامل(٢٧٣/١) تهذيب التهذيب (٣/٦– ٤).
[١٢]- تاريخ بغداد أو مدينة السلام، الحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ت ٤٦٣هـ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت- بيروت- لبنان(٦٦/١٠). وتهذيب التهذيب(٣٠٦/٤). تذكرة الحفاظ، أبو عبد الله شمس الدين الذهبي ت ٧٤٨ هـ = ١٣٤٧ م دار احياء التراث العربي(٢٤/٢)
[١٣]- الثقات، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٩٥-١٩٧٥، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد(٣٦٥/٨).

الشطوي يقول ما رأيت أحفظ من أبي سعيد الأشج[١] .
٣) وكيع : هو: وكيع بن الجراح بن مليح بن عدى بن فرس أبو سفيان الرؤاسى من قيس عيلان كوفى، قال بن حنبل ولد سنة تسع وعشرين ومائة قال البخاري حدثنا عبد الله بن أبي الاسود قال مات سنة سبع وتسعين ومائة[٢]، أخرج البخاري في العلم وغير موضع عن الحميدي ومحمد بن سلام ويحيى بن موسى وإسحاق بن راهويه ومحمد بن مقاتل وابن نمير عنه عن إسماعيل بن أبي خالد والاعمش.
قال عبد الرحمن بن أبي حاتم قلت لابي أيهما أحب إليك في الأعمش وكيع أو عبد الله بن داود الخريبي؟، فقال: وكيع أحفظ من ابن داود وأحفظ من بن المبارك. وقال أحمد بن علي بن مسلم سألت أبا هشام، فقال: مات وكيع سنة سبع وتسعين ومائة يوم عاشوراء[٣].
٤) الأعمش: وهو وهو سليمان بن مهران الكاهلي الكوفي أبو محمد، سبق ذكره.
٥) أبو صالح: وهو ذكوان، السمان الزيات السمان المديني الذي سبق ذكره.
٦) أبو هريرة وهو الصحابي الجليل، الذي سبق الحديث عنه.
وهذا تمام رجال الصحيحين وكما ترى أن رواته كلهم من المقبولين وإن كان في بعضهم كلام لبعض حذاق السنة، لكن كلامهم محمول على حالات خاصة مثل الرواية عن مجموعة بعينها أو حالة خاصة.

## المبحث الثالث: دراسة موضوعية تحليلية لحديث البحث (من قتل نْفسهُ بِحديدة فحديدتُهُ...)

دراسة موضوعية:
محاور الحديث وموضوعاته ليست بعيدة بعضها عن بعض فهو وإن اختلف الوسائل والمقدمات لكن النتيجة واحدة والمقصد نفسه في النهاية وهو قيام الإنسان بقتل نفسه، والقتل -بشكل عام- من المسائل التي أخذ مكانا خاصا في التشريع الإسلامي فورد في القرآن الكريم والسنة النبوية في مواضع كثيرة ، فذكر اثم القاتل وعقوبته وشناعة فعله وجرمه، وأن القتل العمد يسد باب الرحمة ويضيق على الإنسان سعة الحياة وسعادتها ، والقاتل هو في أول زمرة يقضى عليهم يوم القيامة لعظم جرمه وقباحة فعله، وأن الله تعالى يغفر الذنوب عدا الشرك والدم أي القتل ، فالقتل من الحقوق الباقية يوم القيامة ، فهذه المور جاء بها النصوص بشكل عام للقتل فيشمل قتل الغير كما يعم قاتل للنفسه.
وأما ما يخص حديث البحث قتل الإنسان نفسه:
جاء الشرع الحنيف بذكر خطورة قتل النفس أو الانتحار حسب المصطلح المتداول اليوم فبين النص أن الحياة أمانة من الله سبحانه عند الإنسان فليس هو مالك لها حتى يتصرف بما يشاء، فيجب عليه أن يحافظ على حياته وروحه كلما أمكن ذلك وبالوسائل المشروعة، والتشريع سمح تناول المحرمات من أجل بقاء الإنسان وعدم هلاكه قال تعالى:[إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ] النحل(١١٥)، فالميتة محرمة لكنها مشروع تناوله للمضطر بغية سلامته من الموت.
وعند التأمل في حديث البحث يتبين أنه ذكر ثلاث وسائل لانهاء الحياة من قبل الإنسان نفسه، وهي: الحديدة، والسم، والتردي من جبل، ولا يخفى أن هذا من باب ذكر الجزء المراد به الكل، فهذه الوسائل هي التي معروفة في ذاك الزمن وليست للحصر، وإلا لا فرق بين الوسائل الحديث والقديمة مادامت النتيجة واحدة فيقاس عليها.
وقد ورد ذكر بعض الوسائل الأخرى التي من شأنها تؤدي إلى إزهاق الروح والموت، ومن ذلك: الاختناق بأي وسيلة كان، وهو حبس النفَس إلى الموت، وإلقاء النفس في النار.
ففي السنة: قال رسول الله(ﷺ):( الذي يخنق نفسه يخنقها في النار والذي يطعنها يطعنها في النار)[٤].
والجريح والمريض الذي لا يصبر على الألم والجرح، والمهموم على الحزن:
ففي السنة: قال رسول الله(ﷺ):( كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع، فأخذ سكينا فحز بها يده، فما رقأ الدم حتى مات، قال الله تعالى: بادرني عبدي بنفسه فحرمت عليه الجنة)[٥]
وقد ورد في السنة ما هو شامل لكل ما سبق وأعم منها فيشمل جميع من قتل نفسه بأي وسيلة كان: فقد روى البخاري: "ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة"[٦].
وقد استشكل الجزء الأخير من فقرات حديث البحث أعني: خالدا مخلدا فيه" لأن هذه الفقرة تخالف نصوصا أخرى وهي أقوى منها سواء كانت في الثبوت أو الدلالة ومنها قوله تعالى: [إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ] النساء من(٤٨)، قال الطبري:" وقد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة : ففي مشيئة الله، إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه عليه ، ما لم تكن كبيرته شركاً بالله"[٧] ومن الآيات أيضا:[الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ] الأنعام(٨٢)، والظلم هنا هو الشرك إذاً فغير المشرك له الأمن.

---

[١]- التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، سليمان بن خلف بن سعد أبو الوليد الباجي، دار اللواء للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الأولى،(١٤٠٦–١٩٨٦)، تحقيق: د. أبو لبابة حسين (٨٤٨/٢)، والتهذيب لابن حجر(٤٩٥/١).
[٢]- العلل، أحمد بن حنبل(٢٧٩/١)، والثقات، ابن حبان(٥٦٢/٧)، التعديل والتجريح، سليمان بن خلف الباجي(٣١٠/٤).
[٣] - نفسها.
[٤] - أخرجه البخاري في الصحيح، باب ما جاء في قاتل النفس، رقم(١٢٩٩ ) (٤٥٩/١).
[٥] - أخرجه البخاري في الصحيح، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم (٣٢٧٦ )، (١٢٧٥/٣).
[٦]-أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، البخاري باب ما ينهى من السباب واللعن، رقم (٥٧٠٠) ،(٢٢٤٧/٥)، ومسلم باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم(٣١٦)(٧٣/١).
[٧] - تفسير الطبري(١٢٦/٥).

بل قد ورد حديثا يخالف هذا المفهوم وهذه الفقرة وهو: حديث الطفيل بن عمرو وفيه قصة دالة على عفو الله تعالى له [١] وفي" الموسوعة الفقهية:" لم يقل بكفر المنتحر أحد من علماء المذاهب الأربعة؛ لأن الكفر هو الإنكار والخروج عن دين الإسلام، وصاحب الكبيرة- غير الشرك- لا يخرج عن الإسلام عند أهل السنة والجماعة، وقد صحت الروايات أن العصاة من أهل التوحيد يعذبون ثم يخرجون"[٢].

اسباب ظاهرة الانتحار

الانتحار ظاهرة في مجتمعاتنا المعاصرة وواقع لا يمكن انكاره بنسب مختلفة وهو بالأس له أسباب عديدة، ولعل من أبرز هذه الأسباب : التربوية، وثقافة المجتمع، والمشاكل الأسرية، والرسوب في الدراسة، وأمراض نفسية وعقلية؛ والإدمان على المخدرات والخمر، ومن الأسباب أيضا:

١- ضَعف الإيمان في المجتمعات المعاصرة، وعدم الاهتمام بهذا الجانب بل ربما إغفاله قصدا من قبل الجهات المعنية، لان الإيمان يقوي الإنسان ويجعله يغيش بالأمل ويواجه الصعوبات والمشاكل محتسبا الاجر من الله تعالى، إضافةً إلى الخوف من التعرض للوعيد والعقاب الأليم في الآخرة.

٢- ولا يخفى أثر الفقر ووالبطالة والمشكلات الاقتصادية ككل فلها آثارها على الإنسان، فيرى أنه مع كونه مؤهلا لكن بسبب الواسطة أو الرشوة لا يحصل على المهنة والشغل المناسب له.

٣- الانفتاح الإعلامي والثقافي غير المنضبط الذي نعيشه في مجتمعنا المعاصر:

هذا الأمر قد دعا إلى تقليد الآخرين، والتأثر بهم في كل شأنٍ من شؤونهم، وهو أمرٌ غيرُ محمودٍ؛ لما فيه من ضياع الهُوية واستلابها.

٤- العزلة عن الناس والشعور الوَحدة: للأسف في أيامنا المثقف هو الذي ينعزل عن الناس وينزل من الناحية الاجتماعية الى الصفر فلا يختلط بأحد ولا يسلم على أحد وهذا عين المشكلة ربما تؤدي الى الانتحار؛ لأن الانسان كائن اجتماعي بحاجة الى الاختلاط والتعايش مع الغير.

**دراسة تحليلية للحديث:**

**المسائل اللغوية والأصولية في الحديث:**

من قتل نفسه بحديدة: لفظ الحديدة أعم من السكين، فيشمل جميع الآلات التي من شأنها تؤدس الى القتل كآلات الحداد والنجار وغيرهما، مثلا. لكن المراد بها السكين وما شابهها لأنها التي يطعن بها البطن[٣].

ثم جملة: فحديدته في يده، عبارة عن المبتدأ والخبر، أو المبتدأ والحال، وجملة يتوجأ الخبر معنى يتوجأ: أي: يطعن[٤]. ويتوجأ، بواو مفتوحة وجيم مشددة- على وزن يتكبر، ويجوز تسهيله بقلب الهمزة ألفا، ومعناه يطعن[٥].

وجملة: خالدا مخلدا فيها أبدا: حال مقدرة من فاعل يتوجأ، وفي ذكر مخلدا بفتح اللام المشددة بعد ذكر خالدا ما يشعر بالإهانة والإذلال والتحقير، وأبدا منصوب على الظرفية .

ومن شرب سما: بفتح السين وضمها وكسرها- ثلاث لغات أفصحها الفتح، وفي رواية: ومن تحسى أي تجرع، وأصله من حسوت المرق، إذا شربت منه شيئا فشيئا[٦].

المراد بالخلود والتأبيد في النار: المكوث الطويل أو الاستمرار الذي لا ينقطع ويكون ذلك في حق من استحل قتل نفسه[٧]. وفي رواية: "ومن تحسى" أي شرب تجرع .

(فهو يتردى في نار جهنم) أي يسقط، وذلك بأن يهيأ له جبل من نار، يكلف الصعود إليه والسقوط منه في نار جهنم، تشير إلى ذلك رواية البخاري "يتردى فيه" أي في الجبل، أي في مثله[٨].

**المسائل الأصولية:**

لفظة (من) الواردة في الحديث من ألفاظ العموم؛ لأنها شرطية وجوابها (فاء) في فحديته، ولا يستثنى من العموم ولا يخصص بحال كالذي يطلق عليه موت الرحمة، إلا في بعض الجزئيات الدقيقة كالموت السريري وما شابه ذلك فيمكن أن ينظر الى المصالح والمفاسد، فذلك اختلف بعض المعاصرين في بعض الجزئيات الدقيقة ولفظة "مخلدا فيها أبدا" للتوكيد وهما يعتبران من المفسر الذي لا يحتمل التأويل.

الحديث ورد على شكل الخبر وهو من الجمل الخبرية التي أريد به الإنشاء والطلب وهو طلب الاجتناب عما ورد فيه، لأنه ترتب عليه العقاب. وكل فعل ترتب عليه العذاب فهو من المحرمات ومن صيغ النهي والتحريم. وأما نصوص القتال والجهاد فهذا ثابت ولا يخفى على الدارس إلا أنها مستخدم لموطنها وليس لعامة الناس.

---

[١] - لما هاجر إلى المدينة هاجر معه رجل فاجتووا المدينة فمرض- أي الرجل- فجزع، فأخذ مشاقص له فقطع بها براجمه فشخبت يداه حتى مات، فرآه الطفيل بن عمرو في منامه في هيئة حسنة، ورآه مغطيا يديه!، فقال له: ما صنع بك ربك ؟ فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه(ﷺ)، قال ما لي أراك مغطيا يديك فقال: قيل لي لن نصلح منك ما أفسدت، فقصها الطفيل على رسول الله(ﷺ) فقال(ﷺ):(اللهم وليديه فاغفر ) . أخرجه مسلم في صحيحه، باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر، جزء من النص، رقم(٣٢٦)،(٧٦/١).

[٢] - الموسوعة الفقهية " (٢٩١،٢٩٢/٦)

[٣] - فتح المنعم شرح صحيح مسلم (٣٥٦/١)

[٤] - نفسه.

[٥]-شرح النووي على صحيح مسلم (٢/ ١٢١)، وفتح المنعم شرح صحيح مسلم (٣٥٦/١)

[٦] - فتح الباري شرح صحيح البخاري, (١٠/ ٢٤٨) .

[٧] - نفسه.

[٨] فتح المنعم شرح صحيح مسلم (١/ ٣٥٦)

ومن عظم جرم قاتل النفس أن الرسول لم يصل عليه[1]، قال الخطابي: وترك الصلاة عليه معناه العقوبة له وردع لغيره عن مثل فعله. وقد اختلف الناس في هذا فكان عمر بن عبد العزيز لا يرى الصلاة على من قتل نفسه, وكذلك قال الأوزاعي وقال أكثر الفقهاء يصلى عليه انتهى[2] .

قال المنذري: والحديث أخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه مختصرا بمعناه قال إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، إنه(ﷺ), إنما قال ذلك ليحذر الناس بترك الصلاة عليه, فلا يرتكبوا كما ارتكب .عون المعبود شرح سنن أبي داود لشمس الحق ابادي[3].

**الخاتمة**

الحمدلله رب العالمين وصلى الله وسلم على محمد الأمين وبعد:

فقد جمع عندنا بعد هذه الدراسة مجموعة من النتائج ولعل من أبرزها:

١) أن من وظائف السنة النبوية بيان وتفصيل للآيات القرآنية, والسنة مهتمة بالجزئيات والتفاصيل.
٢) حفظ النفس أو الحياة, أخذ مكانا مهما في الشريعة الاسلامية، وهومن الأمور العظام ومن مقاصد الشرع الخحنيف.
٣) وأنّ مقاصد الشريعة هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجلها، وأنّ الأحكام الشرعية كل ذلك مبناه المصلحة.
٤) جعل الإسلام من أهدافه العظام حماية النفس البشرية, واستوعبت أحكامه جميع فروع الحياة .
٥) إباحة المحرم عند الضرورة كأكل الميتة ولحم الخنزير وشرب الخمر وإباحة الفطر في رمضان للمسافر والمريض ونحو ذلك, رعاية المصلحة ودرء المفسدة.
٦) وقد رتبت الشريعة أقصى العقوبات للاعتداء على النفس وجعل الله قتل النفس الواحدة مساويا لقتل الناس جميعًا
٧) خطورة الانتحار على الفرد والمجتمع من المسائل التي ينبغي التركيز عليه بنشر الوعي التربية الأسرية والمدارس .
٨) وأن من قتل نفسه سوف يعذبه الخالق يوم القيامة بالشيء الذي قتل به نفسه.

وفي ختام هذا البحث نقترح:

١- ابراز دور المؤسسات الدينية والتعليمية بالتربية والتوعية في تقليل هذه الظاهرة .
٢- ابراز دور الاعلام في التوعية الأعلامية لنشر الحقائق عن الانتحار .
٣- إنشاء مراكز اجتماعية لدراسة هذه الظاهرة ثم قامت بعلاج الذين حاولوا الانتحار.

**مصادر البحث:**

**بعد القرآن الكريم .**

**أولاً: تفسير القرآن الكريم:**

١. تفسير القرطبي, الجامع لأحكام القرآن, أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) , تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش, دار الكتب المصرية - القاهرة, ط: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م

٢. البحر المحيط في التفسير, أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت:٧٤٥هـ), المحقق: صدقي محمد جميل, دار الفكر - بيروت,ط: ١٤٢٠ هـ

ثانياً: كتب الحديث وعلومه( السنن, المصنفات والآثار, المسانيد والمعاجم, المتون, التخريج)

٣. سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ) ،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي

٤. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) ، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت

٥. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥) ،الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م

٦. السنن الكبرى للنسائي ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي(المتوفى: ٣٠٣هـ) ، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١

٧. السنن الكبرى للبيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) ،المحقق: محمد عبد القادرعطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان،الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

٨. صحيح البخاري, الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه, محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي, المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ,ط: الأولى، ١٤٢٢هـ, مع الكتاب: شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق

٩. صحيح مسلم, الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) ،المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي،دار إحياء التراث العربي – بيروت

[1]- كما وردت في ذلك قصة رواها أبوداود في سننه وصححه الألباني، باب الإمام لا يصلى على من قتل نفسه، (٣١٨٧) (١٨٠/٣).
[2] - عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٦/ ١٧٠) ١٨٩/٨)
[3] - عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٦/ ١٧٠) ١٨٩/٨)

١٠. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان, محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)المحقق: شعيب الأرنؤوط, مؤسسة الرسالة - بيروت, ط: الثانية، ١٤١٤ – ١٩٩٣
١١. صحيح مسلم, الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) ،المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي،دار إحياء التراث العربي – بيروت
١٢. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان, محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)المحقق: شعيب الأرنؤوط, مؤسسة الرسالة - بيروت, ط: الثانية، ١٤١٤ – ١٩٩٣
١٣. مسند الإمام أحمد بن حنبل, أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(ت: ٢٤١هـ), المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون,إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي, مؤسسة الرسالة, ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م
١٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل, أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)ا،لمحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون, إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي, مؤسسة الرسالة, ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
١٥. المعجم الكبي، رسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) ،المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي،مكتبة ابن تيمية - القاهرةط: الثانية
١٦. مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي) ،أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت: ٢٥٥هـ)
،تحقيق: حسين سليم أسد الداراني،دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م
ثالثاً: كتب تتعلق بالسنة شرحاً ودراسةً:
١٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري, أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي, دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩, رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي, قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب, عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
١٨. الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، إبراهيم بن موسى بن أيوب، برهان الدين أبو إسحاق الأبناسي، ثم القاهري، الشافعي(ت: ٨٠٢هـ) تحقيق: صلاح فتحي هلل، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى( ١٤١٨هـ ١٩٩٨م،
١٩. تاريخ بغداد أو مدينة السلام، الحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ت ٤٦٣ هـ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان
٢٠. تذكرة الحفاظ، أبو عبد الله شمس الدين الذهبي ت ٧٤٨ هـ = ١٣٤٧ م دار احياء التراث العربي.
٢١. الثقات، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٩٥-١٩٧٥، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد.
٢٢. التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، سليمان بن خلف بن سعد أبو الوليد الباجي، دار اللواء للنشر والتوزيع – الرياض، الطبعة الأولى،(١٤٠٦–١٩٨٦)، تحقيق: د. أبو لبابة حسين.
رابعاً: كتب المعاجم, والغريب, والمصطلحات, والتراجم, والتأريخ, والسيرة:
٢٣. تاج العروس من جواهر القاموس, محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ), المحقق: مجموعة من المحققين, دار الهداية
٢٤. القاموس المحيط, مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت:
٧١٨هـ)تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة, بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي,
مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت– لبنان, ط:الثامنة، ١٤٢٦ هـ- ٢٠٠٥م
٢٥. لسان العرب, محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ) ,دار صادر - بيروت, ط: الثالثة - ١٤١٤ هـ
٢٦. المعجم الوسيط, مجمع اللغة العربية بالقاهرة, (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار), دار الدعوة
٢٧. معجم اللغة العربية المعاصرة, د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل, عالم الكتب, ط: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م
٢٨. معجم لغة الفقهاء, محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي, دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع, ط: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م
٢٩. معجم مقاييس اللغة, أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)المحقق: عبد السلام محمد هارون, دار الفكر,١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
خامساً: كتب متفرقة ومتنوعة :
٣٠. الإسلام وضرورات الحياة عبد الله قادري الأهدل, مقدمة الطبعة الثانية,١٤١٠هـ
٣١. التمهيد في تخريج الفروع على الأصول, عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٧٧٢هـ), المحقق: د. محمد حسن هيتو, مؤسسة الرسالة - بيروت
٣٢. التشريع الجنائي الإسلامي جريمة الانتحار والشروع فيه بين الشريعة والقانون وتطبيقاتها في مدينة الرياض إعداد الطالب عبد الملك بن حمد الفارس, إشراف الدكتور: محمد المدني بو ساق, ١٤٢٤ ه /١٤٢٥ ه.

٣٣. شرح مختصر الروضة, سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت : ٧١٦هـ), المحقق : عبد الله بن عبد المحسن التركي, مؤسسة الرسالة, ط: الأولى ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م
٣٤. شرح الكوكب المنير, تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (ت: ٩٧٢هـ), المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد, مكتبة العبيكان, ط: الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م
٣٥. قواعد الأحكام في مصالح الأنام, أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي(ت: ٦٦٠هـ) راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد, مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة, دار الكتب العلمية - بيروت، ١٩٩١ م.
٣٦. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي, عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠هـ), دار الكتاب الإسلامي, ط: بدون طبعة وبدون تاريخ
٣٧. الموافقات, إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان, دار ابن عفان, ط: ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م
٣٨. الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ، عبدالكريم بن علي بن محمد النملة, مكتبة الرشد – الرياض, ط١: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
٣٩. نظرية مقاصد الشريعة وأثرُها في بناءِ المجتمع, د. عباس علي حميد العبيدي, الأستاذ, العدد, ٢٠٣, السنة ١٤٣٣ه, ٢٠١٢ م, جامعة ديالى, كلية العلوم الإسلامية,ص ١٦٧٥-١٦٧٦
٤٠. المجلس الأعلى للشؤن الاسلامية, حفظ النفس بين الدين والفلسفة, أ. د. أحمد محمد هليل, ١٦.
٤١. المستصفى, أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي, دار الكتب العلمية,ط: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م
٤٢. علم أصول الفقه, عبد الوهاب خلاف (ت: ١٣٧٥هـ), مكتبة الدعوة - شباب الأزهر دار القلم) ط: الأولى، ١٤٠٠).

**ملخص البحث:**

فكرة البحث جاءت بعد الاطلاع على انتشار الانتحار بألوانه في يومنا الحاضربشكل غير مسبوق، فيقوم البحث بدراسة الحديث النبوي الشريف: (من قتل نفسه بحديدة أو شِرب سّما, أو تَرَدى مِن جبل فهو فِي نار جهنَّم خالدا مُخلَّدا فِيها أبدا)، علما أنه من الأحاديث الصحيحة الصريحة في حظر ومنع الانتحار. وكلنا نعرف أن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان على أحسن تقويم، وكرّمه غاية التكريم، وفضله على سائر المخلوقات، وسخر له ما في الأرض وما في السموات، وشرع لهم الدين الحنيف, ومع هذا أرشده إلى طرق السعادة وحذره عن الضلال والانحراف، فجاءت الشريعة لتأمين مصالح الإنسان، والتي تنحصر في جلب المنافع له، ودفع المضار عنه, وأن النصوص الشرعية في العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات المالية والعقوبات وغيرها جاءت معللة بأنها لتحقيق المصالح ودفع المفاسد.

**الكلمات المفتاحية:** الانتحار، الإثم ، العقاب، السعادة، الأمن الروحي، آثار السنة النبوية.

**Research Summary**

The idea of research that came after seeing the spread of suicide in all its colors today in an unprecedented way, the research studies the Hadith: (Whoever kills himself with Hodeidah, drinking poison, or wearing from a mountain, it is in the fire of hell, eternally immortalized in it), knowing that it is one of the saheeh hadeeths explicitly prohibiting and committing suicide. Almighty created man in the best way, and honored him with a purpose Honor, so the law came to secure human interests, which are confined to bringing Benefits for him, and the disadvantage of paying him, and that the legal texts are in beliefs and acts of worship Ethics, financial transactions and penalties.

**Keywords**: suicide, human, penalties.